الانتصار الانتقام

اي ينتقم

اعلم ان من سبّ غيره يجوز للمسبوب ان ينتصر ويسبّه بما لا يكون كذبا وقذفا مثل ان يقول
للساب يا ظالم يا جافي ولا يكون آثما فيه لقوله تع ولمن انتصر بعد ظلمه فاولئك ما عليهم
من سبيل ولكن العفو افضل لقوله تع ولمن صبر وغفر ان ذلك لمن عزم الامور فان قلت
اذا لم يكن المسبوب آثما وبرئ البادي عن ظلمه بوقوع القصاص بينهما فكيف صحّ ان يقدّر
فيه اثم ما قالا قلت اضافة بمعنى في يعني اثم كائن فيما قالا وهو اثم الابتداء فعلى البادي
حتى يعتدي المظلوم يعني اذا تجاوز المسبوب في السبّ عن حده لا يكون الاثم على البادي
فقط بل يكون الآخر آثما ايضا باعتدائه قيل اذا انتصر المسبوب يرتفع عن البادي اثم الابتداء
كذا ذكره النووي فعلى هذا يقدّر فيما قالا مضاف آخر اي لوم ما قالا ق ابن عمر رض اتفقا على
الرواية عنه المسلم اخو المسلم لا يظلمه اي لا ينبغي ان يظلمه ولا يسلمه وهو من باب الافعال
والهمزة فيه للسلب اي لا يزيل سلمه قال الجوهري السلم بفتح السين وكسرها الصلح يذكر ويؤنث
ق البراء بن عازب رض اتفقا على الرواية عنه المسلم اذا سئل في القبر يشهد ان لا اله الا
الله وان محمدا رسول الله فذلك قوله اي مصداق هذا الحكم قول الله تع يثبت الله الذين
آمنوا بالقول الثابت في الحيوة الدنيا وفي الآخرة الباء فيه للسببية والمراد به كلمة الشهادة
تثبيتهم بها في الدنيا هو ان لا يزالوا عنها اذا افتتنوا وفي الآخرة ان لا يسكتوا حين سئلوا
في القبر عن معتقدهم بالله وبالرسول ق عبد الله بن عمرو رض اتفقا على الرواية عنه
المسلم اي المسلم التام من سلم المسلمون من لسانه ويده بان لا يتعرض لهم بما حرم من دمائهم
واموالهم واعراضهم قدّم اللسان في الذكر لان التعرض به اسرع وقوعا واكثر وخصّ
اليد بالذكر لان معظم الافعال يكون بها ق عبد الله بن عمرو رض اتفقا على الرواية عنه
المهاجر من هجر ما نهى الله عنه يعني المهاجر في الحقيقة من اجتنب عما نهى الله عنه لانه
فضل على الدوام وفضل الهجرة من مكة كان في وقت ق عمر رض اتفقا على الرواية عنه
الميت يعذب في قبره بما نيح عليه وفي رواية ما نيح عليه تقدم بيانه في الباب الثاني
في حديث ان الميت ليعذب م جابر رض روى مسلم عنه الناس تبع لقريش في الخير والشر
اي في الاسلام والكفر يوضحه الحديث الآتي بعده ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه
الناس تبع لقريش في هذا الشان اي في الخلافة مسلمهم تبع لمسلمهم وكافرهم تبع
لكافرهم يعني قريش كانوا متبوعين في كفرهم لكون امر الكعبة في ايديهم وكذا هم متبوعون
في اسلامهم كذا قاله المظهر قال الطيبي معناه ان السابقين في الايمان بالرسول عم
كان من قريش وكذا في الكفر لان اول من ردّ دعوته عم وكفر به كان منهم فكانوا قدوة

اسلمه اي القاه في الهلكة ولم يحمه من عدوه ويستعمل في مطلق الالقاء ايضا والغالب الاول كذا في التحفة

فيه دليل لمذهب اهل الحق ان سؤال منكر ونكير حق وقد تظاهرت الادلة على ذلك

فيه دليل على ان عذاب القبر كائن لا محالة لكون اذا استعمل في المقطوع

اي الكامل في اسلامه فان من لم يراع حكم الله في ذمام المسلمين والكف عنهم لم يكمل اسلامه ومن لم يكن له جاذبة نفسانية الى رعاية الحقوق وملازمة العدل فيما بينه وبين الناس فلعله لا يراعي ما بينه وبين الله تع فيختل ايمانه كذا في الميسر وشرح القاضي

معناه تفضيل قريش على قبائل العرب وتقديمها في الامامة والامارة قض

في جوار امان العبد عنه فمن اخفر مسلما اي نقض عهده وامانه فعليه لعنة الله والملائكة
والناس اجمعين لا يقبل الله منه يوم القيمة صرفا ولا عدلا ومن والى قوما بغير اذن مواليه
اراد به ولاء الموالاة يعني من عقد الموالاة وعقل عنه الاعلى ليس للاسفل ان ينتقل عنه الى
غيره الا باذنه لما فيه من تضييع حقه واما اذا لم يعقل عنه فجائز ان يعقد الولاء بغيره لعدم
الاضرار به وقيل المراد به ولاء العتاقة كقول العتيق لغير معتقه انت مولاي وكذا ولائي
لكن على هذا التوجيه لا يبقى لقوله بغير اذن مواليه فائدة لان ولاء العتاقة لا ينتقل باذن
مولاه الا ان يحمل هذا القيد على الغالب لان العتيق اذا استأذن عن معتقه في ان يرث عنه
غيره بولائه لا يأذن له عادة وفي رواية من ادّعى الى غير ابيه او انتمى الى غير مواليه فعليه لعنة
الله والملائكة والناس اجمعين لا يقبل الله منه يوم القيمة صرفا ولا عدلا م سعد بن
ابي وقاص رض روى مسلم عنه المدينة خير لهم اي للمرتحلين عن المدينة الى غيرها لو كانوا يعلمون
جواب لو محذوف وهو لما ارتحلوا عنها وانما نفى العلم عنهم لان من ارتحل عنها ان علم ان الآخرة
لمن غيرها ولم يجر على موجب علم صار كانه لا علم له وان لم يعلم كان النفي على مقتضى
الظاهر ويجوز ان يكون لو للتمني لا يدعها اي لا يترك المدينة احد رغبة عنها اي اعراضا
عنها نصب على التمييز او على انه مفعول له الا ابدل الله فيها من هو خير منه قيل هذا في
مدة حياته عم وقيل عام ولا يثبت احد على لأوائها بهمزتين وسكون الهمزة الاولى اي
شدائدها من جهة ضيق العيش فهو جهدها اي مشقتها من جهة وخامة هوائها
الا كنت له شفيعا او شهيدا يوم القيمة تقدم بيان هذا الكلام في الباب الثالث في حديث
لا يصبر على لأواء المدينة خ انس رض روى البخاري عنه المدينة يأتيها الدجال فيجد
الملائكة يحرسونها فلا يقربها بفتح الراء متعد واذا ضمت الراء يكون لازما ومتعلقا
بمن الدجال ولا الطاعون يعني لا يكون فيها طاعون مثل الذي في غيرها وما هذا الا ببركة
دعاء النبي عم لها ان شاء الله هذا مذكور على وجه التبرك لا للشك ق ابن مسعود رض اتفقا
على الرواية عنه قال جاء رجل فقال يا رسول الله كيف تقول في رجل احبّ قوما ولم يلحق بهم
فقال عم المرء مع من احب يعني من احب قوما بالاخلاص يكون من زمرتهم وان لم يعمل
عملهم لثبوت التقارب بين قلوبهم وربما تؤدي تلك المحبة الى موافقتهم وفيه حث على محبة
الصلحاء والاخيار رجاء اللحاق بهم والخلاص من النار قال انس فما فرح المسلمون بشيء
مثل فرحهم بهذا الحديث م انس وابو هريرة رض روى مسلم عنهما المستبان اي اللذان سبّ كل واحد
منهما الآخر اي شتمه ما قالا يعني اثم ما قالا من السباب وهو مبتدأ خبره فعلى البادي

قيل اراد به ولاء الموالاة لا ولاء العتق والظاهر انه اراد به ولاء العتق لعطفه على قوله من ادعى الى غير ابيه والجمع بينهما بالوعيد في الرواية الاخرى وان العتق من حيث انه لحمة كلحمة النسب اذا نسب الى غير من هو له كان كالمدعي الذي يتبرأ عمن هو منه والحق نفسه بغيره فيستحق به الدعاء عليه بالابعاد عن الرحمة وليس قوله بغير اذن مواليه لتقييد الحكم بعدم الاذن وقصره عليه وانما هو للتنبيه على ما هو المانع وهو ابطال حق مواليه والايذان بانهم اذا اذنوا ... على ما هو الغالب ومعنى انتمى الى غير مواليه انتسب الى غيرهم وصار معروفا بهم كذا في شرح القاضي

اي ان المدينة خير لهم مما اختاروا عليها من البلاد لانها حرم الرسول عم ومنزل الوحي

والظاهر ان او في قوله ... للشك من الراوي قال النووي كذا عن جمع كثير من الصحابة بعيد تواقفهم جميعا في الشك والمعنى كنت شفيعا للعاصين وشهيدا للمطيعين

وقال عم لا تصاحب الا مؤمنا ولا يأكل طعامك الا تقي وعن ابي هريرة رض قال رسول الله عم المرء على دين خليله فلينظر احدكم من يخالل اي من يجري بينه وبينه محبة اي ان اتخذ صالحا خليلا يكون هو صالحا وان اتخذ فاسقا يكون هو فاسقا فاذا كان كذلك فلا يجوز ان يتخذ الرجل فاسقا خليلا كيلا يصيبه بسببه فاسقا

المستبان مبتدأ وما موصولة وصلتها قالا والعائد محذوف اي الذي قالاه فعلى البادي خبر المبتدأ الثاني والجملة خبر الاول ودخل الفاء لتضمنه معنى الشرط اكمل الدين

المستبّ متقول من السبّ وهو الشتم ...

Copyright © King Saud University